

3 - وزعم المؤلف أن القرآن استمد أكثر ما حواه من تشريعات من القوانين التي كان الناس نتعارفين عليها في أيام ما قبل الإسلام مع القليل من التغييرات، وقرر أن القوانين التي وردت في القرآن هي تحسينات عظيمة في كل حالة.

وهذا المعنى كثيراً ما رده كتاب الغرب، وهم يريدون به أن يزعموا أن الشريعة الإسلامية مقتبسة من القانون الروماني وغيره.

والواقع الذي يتجلى لمن درسوا هذه الشريعة في إنصاف أنها مستقلة استقلالاً تاماً، وأن لها قواعدها وأصولها وطابعها الخاص وفلسفتها التي تختلف عن فلسفة القوانين الرومانية وغيرها.

ولا يعنى ذلك بطبيعة الحال أنه لا توافق أبداً بينها وبين غيرها من القوانين ولو في بعض الجزئيات أو المبادئ، فإن مثل هذا التوافق والتلاقي ضروري وطبيعي، وكل ما في الأمر أن محاولة تجريد الشريعة الإسلامية من كل العناصر التي تمتاز بها كشرعية مستقلة، إنما هي محاولة مجانية للإنصاف العلمي.

4 - ويذكر المؤلف أمثلة مما يعده تحسيناً في التشريع الإسلامي، فيشير مثلاً إلى النصوص التي تقرر وجوب رحمة السيد بعبده.

وهذه النصوص مثل قوله تعالى: ((واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً وبالوالدين إحساناً وبذی القربى والیتامى والمساكين والجار ذی القربى والجار الجنب والصاحب بالجنب وابن السبیل وما ملکت أیمانکم)) الآیة 36 من سورة النساء.

ويشير كذلك إلى مبدأ الإخوة والمساواة بين المؤمنين، وهو المقرر بقوله تعالى: ((إنما المؤمنون إخوة فأصلحوا بين أخويكم واتقوا الله لعلكم ترحمون)) الآیة 10 من سورة الحجرات. ويسير كذلك إلى مثل قوله تعالى: ((قل اللهم الملك تؤتي الملك من تشاء وتنزع الملك ممن تشاء وتعز من تشاء وتذل من تشاء بيدك الخير إنك على كل شيء قدير)) الآیة 26 من سورة آل عمران.